

اللائحة الخاصة
بقواعد واجراءات قيد عناوين المواطنين الكويتيين
في نظام المعلومات المدنية

الفصل الأول
تعريف العنوان في نظام المعلومات المدنية

المادة (1)

- يكون لكل فرد مقيد في نظام المعلومات المدنية عنوان ،
والعنوان هو مكان السكن الذي يقيم فيه الفرد على نحو معتاد .
- ويكون العنوان بالنسبة للقاصر أو المحجور عليه هو عنوان من
يقيم معه في معيشة واحدة أو من ينوب عنه قانونا . أما عنوان
الغائب أو المفقود فهو عنوان من ينوب عنه قانونا .
- وإذا تعددت الوحدات السكنية التي يقيم فيها الفرد وجب
عليه أن يختار إحداها وإخطار الهيئة بذلك لتكون عنوانا له .

الفصل الثاني
أصحاب الصفة في الإبلاغ عن تغيير العنوان

المادة (2)

- مع مراعاة حكم الفقرة الثانية من المادة (7) من القانون 32 لسنة
82 المشار اليه يلتزم المواطنون المقيدون في نظام المعلومات المدنية
بإبلاغ الهيئة عن أي تغيير يطرأ على عنوان سكنهم ، ويتعين أن
يتم الإبلاغ بواسطة صاحب العلاقة أو من ينوب عنه إعمالا
لحكم المادة (12) من القانون المذكور وذلك على التفصيل
التالي :

- 1- صاحب العلاقة الذي تعلق به البيان .
- 2- رب الأسرة بالنسبة لكل من الوالدين - إن وجدا- وزوجته
وأولاده القصر وكذا أولاده البالغين وأقاربه الذين يقيمون معه في
معيشة واحدة والخدم ومن في حكمهم .
- 3- الوكيل بموجب توكيل صادر عن وزارة العدل مصدق عليه
ممن تعلق به هذا البيان .
- 4- الخاضع بالنسبة للقصر في حالة حدوث الطلاق وانتهاء
العلاقة الزوجية .
- 5- النائب القانوني بموجب حكم قضائي بالنسبة للمحجور عليه
أو الغائب أو المفقود .